

## رئيس الهيئة

قرار رقم (١٤-٢٠٢٣) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٢ / ٤ / ٢٠٢٣

### بشأن إعادة قيد وسيطي تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

### قرار

المادة الأولى: يعاد قيد وسيطي التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وبنفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:-

اسم الوسيط	الرقم	الصفة	الرقم القومي	م
منال القبارى حسن البحراوى	٤١٧٦٧٠	حر	٢٧٥١١٢٦٠٣٠١٦١	١
محمد منتصر محمد احمد حجاب	٢٦٢٠١	حر	٢٦٧٥١٨٠١٠٣٨٥٨	٢

المادة الثانية: على الأدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية  
د. محمد فريد صالح

